

## إعلان مناقصة للمرة الأولى

تعلن رئاسة مجلس مدينة حلب عن إجراء مناقصة بالطرف المختوم

### لمشروع تقديم عداد هابط بقطر 30 سم

وذلك في مديرية الشؤون المالية الساعة العاشرة من **يوم الاثنين الموافق لـ 15 / 3 / 2010**  
تقبل العروض حتى نهاية الدوام الرسمي من **يوم الأحد الموافق لـ 14 / 3 / 2010**  
وإن مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه 180 / مائة وثمانون يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة خطياً

**قيمة الكشف التقديري:** /986700/ ل.س تسعمائة وستة وثمانون ألف وسبعمائة ليرة سورية

- **مدة تنفيذ العمل:** /45/ خمس وأربعون يوماً تقويمياً
- **التأمينات الأولية:** 5% خمسة بالمائة من قيمة الكشف التقديري.
- **التأمينات النهائية:** 10% عشره بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد.
- **غرامة التأخير:** 0.001 واحد بالألف من القيمة الإجمالية للعقد عن كل يوم تأخير.
- **مدة الضمان:** سنة كاملة من تاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت

- في حال كان العرض يتضمن شركاء يجب أن يتقدم جميع هؤلاء الشركاء بالتأمينات المؤقتة والنهائية فيما بينهم
- على المتعهد المرشح أن يسدد التأمينات النهائية للمشروع خلال مدة أقصاها (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة خطياً دون الحاجة لإنذاره تحت طائلة مصادرة التأمينات الأولية
- تقدم العروض إلى الديوان العام برئاسة مجلس مدينة حلب بالقصر البلدي ضمن مغلف كبير يدون عليه اسم العارض وموضوع المناقصة ويحتوي على مغلفين :
- الأول:** يحتوي على الأوراق الثبوتية المنصوص عنها في القانون رقم /51/ لعام 2004 والتأمينات الأولية + قيمة دفتر الشروط بمبلغ /200/ مئتان ليرة سورية تسدد في صندوق مجلس مدينة حلب
- الثاني:** يحتوي على العرض المالي.
- ويمكن مراجعة دائرة العقود للاطلاع على دفتر الشروط والإضارة خلال أوقات الدوام أو مراجعة موقعنا الإلكتروني على شبكة الانترنت [www.alp-city.org](http://www.alp-city.org) ويتحمل المتعهد كامل أجور الإعلانات وإن تعددت

## دفتر الشروط الخاص - الحقوقي - مالي - مناقصة لمشروع تقديم عداد هابط بقطر 30سم

1- **نعاريف:** يقصد بالتعبير الواردة المعاني المبينة جانب كل منها وذلك في تطبيق هذا الدفتر القانون : أحكام نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم /51/ لعام 2004  
**دفتر الشروط العامة:** دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم /450/ لعام 2004

**أمر الصرف :** رئيس مجلس مدينة حلب أو من يفوضه

2- **غاية التعهد:** إن الغاية من هذا التعهد إنجاز الأعمال والأشغال الموضحة صراحة وضمناً وفق دفتر الشروط الفنية الخاص بالمشروع

3- **موعد المناقصة :** يحدد موضوع المناقصة وزمان ومكان إجراءاتها وموعد تقديم العروض والتأمينات الأولية والنهائية ومدة إنجاز التعهد وغرامات التأخير والكشف التقديري والجهة التي يمكن شراء إضارة المناقصة منها والحصول على جميع التعليمات والشروط بإعلان يصدر عن الإدارة وينشر في صحيفة يومية على الأقل وفي نشرة الإعلانات الرسمية والديوان العام للإدارة وفي كل الأماكن التي ترتبها الإدارة

4- **التأمينات:** تحدد التأمينات الأولية بمبلغ 5% / ل.س من قيمة الكشف التقديري ويتم دفعها لحساب مجلس مدينة حلب المصرفي لدى مصرف سوريا المركزي برقم (501/3125) بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو بموجب شيك مصدق من أحد المصارف المقيمة المتعمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية) أو نقداً في صندوق مجلس مدينة حلب وتحدد التأمينات النهائية بمبلغ 10% / من قيمة العقد وعلى المتعهد المرشح دفعها خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم من تاريخ تبليغه خطياً إحالة التعهد عليه ودون الحاجة لإنذاره وقبل توقيع العقد تحت طائلة مصادرة التأمينات المقدمة ويمكن اعتبار التأمينات المؤقتة المقدمة تأمينات نهائية إذا قام المتعهد خلال المدة أنفة الذكر بتسديد الفرق بين التأمينين فيما إذا كانت التأمينات المؤقتة أقل من التأمينات النهائية

- في حال كان العرض يتضمن شركاء يجب أن يتقدم جميع هؤلاء الشركاء بالتأمينات المؤقتة والنهائية فيما بينهم

( إذا كان المتقدم للمشروع قطاع عام يعفى من التأمينات الأولية والنهائية بموجب المرسوم التشريعي رقم /84/ لعام 2005 م )

5- **مدة إنجاز الأعمال:** تحدد مدة إنجاز الأعمال بـ / 45/ **خمس وأربعون يوماً تقويمياً** / اعتباراً من اليوم الذي يلي إعطاء أمر المباشرة بالتنفيذ كما وإن كل زيادة أو تعديل في الكميات والأعمال أو الأشكال يجري وفقاً لأحكام المادة /62/ من أحكام نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم 51 لعام 2004

6- **الشروط الواجب توافرها في العارض:**

يشترط في من يود الاشتراك في المناقصة أو تتوفر الشروط المنصوص عنها في المادة /11/ من نظام قانون العقود الموحد رقم /51/ لعام 2004 وعلى طالبي الاشتراك بالمناقصة أن يتقدموا بعروضهم إلى الإدارة ضمن شروط المواد / 13-14-15-16-17-18-19/ من قانون العقود رقم/51/ لعام 2004 ويشترط أن لا يكون قد مضى ثلاثة أشهر على استخراج الوثائق .(يعفى القطاع العام من الأوراق الثبوتية)

7- **توقيع العقد :** على المتعهد المرشح توقيع العقد خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه ودون الحاجة إلى إنذاره وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد تصادر التأمينات المقدمة منه ويحق لمجلس المدينة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء

8- **تجزئة المواد :** المشروع غير قابل للتجزئة

9- **غرامة التأخير:** تحدد غرامة التأخير عن كل يوم تأخير بنسبة قدرها 001% واحد بالألف من الإحالة على أن لا تتجاوز الغرامات عن 20% من القيمة الإجمالية للتعهد ولو لم يلحق الإدارة أي ضرر كل ذلك دون حاجة لأي أخطار أو أعذار لأن مجرد التأخير يعتبر قائماً مقامها ما لم يكن التأخير ناجماً عن الإدارة أو بسبب منها ويجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة جزء المتأخر في تسليمه شريطة تحقيق الشرطين المتلازمين الآتيتين :

أ- يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة

ب- أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال العادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة

10- **مدة الضمان :** سنة كاملة من تاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت

1- يضمن المتعهد جميع المواد المتعاقد عليها خلال مدة سنة من تاريخ انتهاء تجارب التشغيل وصدور محضر الاستلام المؤقت ويكون ملزماً خلال تلك الفترة بتبديل أية آلة أو مادة أو قطعة من القطع التي يثبت عطلها أو سوء صنعها ولا يسال عن العطل الذي تسببه الإدارة

2- تخضع المواد أو الآلات أو القطع والأعمال الجديدة المبدلة لفترة ضمان جديدة مساوية لفترة الضمان السابقة

3- إذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان المشار إليها في الفقرة (ا) من هذه المادة عيب تعمد المتعهد إخفاؤه يبقى الضمان سارياً لمدة سنة اعتباراً من تاريخ ظهور العيب أو العلم به

**11- قيمة دفتر الشروط :** تحدد قيمة شراء دفتر الشروط للمشروع بمبلغ وقدره /200/ مائتان ليرة سورية تسدد في صندوق مجلس مدينة حلب استناداً إلى قرار مجلس مدينة حلب رقم /218/ تاريخ 2005/11/22 ( يرفق إيصال الدفع مع الأوراق الثبوتية ) تعفى مؤسسات ودوائر القطاع العام من قيمة دفتر الشروط.

### أحكام مختلفة:

- يخضع المتعهد وفي كل ما لم ينص عليه هذا الدفتر وعلى سبيل المثال (أمر المباشرة - اعتراضات المتعهد - تبديل الأسعار - المراسلات - التأمينات والإندارات - الإخطارات - الخلافات والتحكيم - الوفاة - الإفلاس - التصفية القضائية - إلغاء العقد أو تأجيله) إلى مايلي :
- آ- أحكام نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم /51/ لعام 2004.
- ب- نظام المحاسبة الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /488/ لعام 2007م
- ج- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم /450/ لعام 2004
- د- كافة القوانين والأنظمة والبلاغات المرعية الإجراء في الجمهورية العربية السورية هذا ويعتبر عرض المتعهد وجميع مستنداته ووثائقه المقبولة من الإدارة جزء لا يتجزأ من العقد بمجرد توقيعه العرض المقدم من قبله للاشتراك في المناقصة ويعتبر مطلعاً على جميع المستندات والوثائق ودفاتر الشروط الموجودة في الإضارة .
- هـ- شملت هذه الدراسة كل ما يحتاجه المتعهد من مواد وآلات وابد عاملة وأدوات وهدر وغير ذلك من أجل تنفيذ المشروع حسب الشروط الفنية والكشف التقديري
- و - في حال تأخر المتعهد عن تنفيذ البرنامج الزمني ستضطر الإدارة لتنفيذ العمل كما ترغب وعلى حساب المتعهد وحسم النفقات من استحقاقاته الشهرية مهما بلغت نفقات ذلك وبعد إنذاره رسمياً.
- ز- على المتعهد قبل فض عروض المناقصة مراجعة الإضارة وفي حال وجود ما يحتاج إلى توضيح أو استفسار أو وجود التباس مراجعة الإدارة وإلا فالمتعهد مسؤول عن ذلك
- ح- تكون الأولوية في الإضارة حسب الترتيب الوارد في المادة /68/ من نظام العقود
- ط- يتم التأمين على المشروع وجميع مستلزماته أثناء فترة الأشغال لدى إحدى مؤسسات التأمين المرخصة أصولاً في سورية وبما يتوافق مع تعميم السيد رئيس مجلس الوزراء رقم 15/6376 تاريخ 2007/10/24 وعلى نفقة المتعهد
- ي- تحدد مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه بمره /180/ مائة وثمانون يوماً تقوياً من تاريخ تبليغه الإحالة خطياً

## الكشف التقديري

### لمشروع تقديم عداد هابط بقطر 30 سم

المادة	الوحدة	الكمية	السعر الإفرادي	السعر الإجمالي
تقديم عداد هابط بقطر 30 سم	عدد	52	18975 ل.س	986700 ل.س

فقط تسعمائة وستة وثمانون ألف وسبعمائة ليرة سورية لا غير

### دفتر الشروط الفنية

#### لمشروع تقديم عداد هابط بقطر 30 سم

- هو عبارة عن مجموعة إشارة مرور مفردة مؤلفة من هيكل من الفيبر كلاس الخاص بمجموعات الإشارات ذات الحجم ( 0 ) 30 سم تقريباً
- **مؤشر الليد :**
- 1- يجب أن تكون المؤشرات عبارة عن ليدات واضحة بقطر 5 ملم وكل مؤشر يجب أن يحتوي على سبعة مقاطع ويجب أن تعطي إضاءة ورؤية واضحة
- 2- عدد الليدات لكل مؤشر بسبعة مقاطع يجب أن لا يقل عن 90 ليد لكل لون

- 3- يجب أن يكون الإظهار عبارة عن مؤشر بوحدتين " أحمر و أخضر " من أجل عملية عد من 0 وحتى 99 ثانية بشكل هابط ويجب أن تكون كلا الوجدتين الأحمر و الأخضر ضمن وحدة إظهار واحدة
- 4- ارتفاع كل رقم يجب أن يكون بحدود 18 سم تقريباً
- 5- يجب أن تكون الواجهة الأمامية للعداد مطلية باللون الأسود لتجنب انعكاس ضوء الشمس بالنهار
- **وحدة التحكم :**

- 1- الدارات الإلكترونية كفيلة بتقبل عمل أي جهاز تحكم مروري موجود ومركب في مدينة حلب دون الحاجة إلى تعديل جهاز التحكم المروري
- 2- يجب أن تحتوي وحدة التحكم على بورد تحكم الكتروني كامل مع معالج صفري ومحول وأن يكون بورد الدارة الإلكترونية ذو وجهين
- 3- كل كرت تحكم يجب أن يغذى بجهد 220 فولت وأن يحتوي على وصلة جنكسيون من اجل وصل الكبل ويجب أن لا يحتوي كرت التحكم على أي كبل توصيل
- 4- يجب أن تحصل وحدة العد على تغذية 220 فولت من الإشارة فقط وأن لا تتطلب وصل أي تغذية خارجية
- 5- يجب أن تتحسس وحدة العد إلى أي تغير يطرأ على الإشارة من جهة الخطط في أي وقت من اليوم وأن يتكيف تلقائياً مع أي خطة عمل جديدة دون أن يسبب أي خطأ
- 6- يجب أن يحتوي كرت التحكم على فيوز حماية بقيمة 2/ أمبير
- 7- مبدأ عمله يعتمد على حفظ القيمة المقروءة للإشارة الحمراء والخضراء ومعالجتها بحيث يعمل بالنهاية كعداد هابط

#### - حالة المؤشر :

- 1- كلا وحدتي التحكم والمؤشر يجب أن توضع في مكان جيد من الإشارة قابل للرؤية وأن يكون قطر المؤشر 300 ملم وأن يكون مصنوع من البولي كربون لون أصفر
- 2- يجب أن يوضع قناع الحماية الشفاف المصنوع من مادة البولي كربون في مقدمة الليدات
- 3- يجب أن يعمل مؤشر العد في ظروف الجو الصعبة من مطر وثلج وحرارة الصيف
- 4- يجب أن يزيد مؤشر العد بأداة تساعد على تنصيب المؤشر على عامود الإشارة وأن يكون ربط المؤشر أو تثبيته ممكناً من خلال براغي تثبيت
- 5- يجب أن يزود الجهاز بواقية مصنوعة من البولي كربون لون أصفر
- 6- يجب أن يزود الجهاز بحوامل ملائمة للتركيب على أعمدة الإشارات الضوئية
- مدة تنفيذ المشروع /45/ خمس وأربعون يوماً تقويمياً من اليوم الذي يلي أمر المباشرة
- أن يكون المصدر تركي
- يحق للإدارة رفض أي نموذج لا يحقق المواصفات الفنية المشار إليها أعلاه
- يقع على عاتق المتعهد أجور إجراء التجارب المخبرية على العداد الهابط

### تحليل أسعار

#### لمشروع تقديم عداد هابط بقطر 30 سم

م	المادة	السعر	ملاحظات
1-	شاسية مؤلفة من قطعة واحدة مصنوعة من الفير كلاس مع واقية حماية لليدات وحوامل التثبيت	5000	
2-	لوحة الليدات (أحمر و أخضر) مع التغذية واللوحه الإلكترونية	11500	
3-	أرياح وهوالك	2475	
	المجموع	18975 ل.س	

فقط ثمانية عشر ألف وتسعمائة وخمس وسبعون ليرة سورية لا غير

### لائحة أسعار

#### لمشروع تقديم عداد هابط بقطر 30 سم

يشمل السعر جميع المواد اللازمة للتصنيع والنقل حتى التسليم في مستودع دائرة تنظيم السير والضرائب سعر العداد الهابط الواحد حسب ما ورد في الكشف التقديري / 18975 / ل.س فقط ثمانية عشر ألف وتسعمائة وخمس وسبعون ليرة سورية لا غير .